رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

2975 - ماذا يجب على المرأة إذا أفطرت في رمضان لعام خمسة عشر وأتى عليها رمضان عام ستة عشر

صالح اللحيدان

يسأل ويقول ماذا يجب على المرأة اذا افطرت في رمضان لعام خمستاش واتى عليها رمضان عام ستاش ولم تقضي. ما فاتها في عام خمسطعش وصامت الايام جميعها بعد رمضان في عام ستطعش ماذا يجب عليها؟ وهل عليها اثم في التأخير؟ جزاكم الله خيرا. اذا كانت تركت - 00:00:00

القضاء لامر منعها من القضاء من مرض او حملة لا تستطيع الصوم معه فلا اثم عليها واذا كان لم يحصل ذلك وانما منعها منه التكاسل فقد اثمت الاولى ان تكفر باطعام مسكين عن كل يوم - 00:00:20

اخرت صيامه الى ما بعد رمضان الثاني والله اكبر جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:48